

سنن الدارقطني

44 - حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار نا عباس بن محمد نا يحيى بن أبي بكير نا أبو هانئ عمر بن بشير قال ٧ سئل عامر عن مولود ليس بذكر ولا أنثى ليس له ما للذكر وليس له ما للأنثى يخرج من سرتة كهيئة البول والغائط فسئل عامر عن ميراثه فقال عامر نصف حظ الذكر ونصف حظ الأنثى